



الرقم: م / عام / 7801
التاريخ: 1447 / 10 / 25 هـ
الموافق: م 2026 / 04 / 13

معالي
عطوفة
سعادة

تحية طيبة وبعد،

أرجو معاليكم/عطوفتكم/سعادتكم التكرم بالعلم بأن أسلوب العمل الفني المتبع في وضع المواصفات القياسية يقتضي تعميم مشروع التصويت على الجهات ذات العلاقة، وذلك لإبداء الرأي والتصويت عليه تمهيدا لعرضه على مجلس الإدارة لاعتماده كمواصفة قياسية أو قاعدة فنية أردنية.

لذا أرجو أن أرفق لكم نسخة عن المشاريع حسب المرفق (أ) والتي أعدتها اللجنة الفنية الدائمة للإنارة رقم (٨١).

يرجى التكرم بالإيعاز لمن يلزم بعرض هذه المشاريع على المختصين لديكم وموافاتنا بردكم عليها خلال شهر من تاريخه، وذلك باستخدام بطاقات التصويت المرفقة، علما بأن عدم الرد خلال هذه المدة يعتبر موافقة من قبلكم على المشاريع المذكورة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

المدير العام بالوكالة

م. لينا موسى أبو عيطه

المرفقات : مشاريع التصويت
بطاقات التصويت
المرفق (أ)

نسخة/ مدير مديرية التقييس
نسخة/ رئيس قسم الصناعات الهندسية
نسخة/ رئيس قسم فحص ومتابعة المواصفات
نسخة/ أمين اللجنة الفنية م. محمد سلامة
غدير - ٢٠٢٦/٤/٨





مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية

الرقم: م./عام/7801-
التاريخ: 25 / 10 / 1447 هـ
الموافق: 13 / 04 / 2026 م

تعميم مشروع التصويت

عناوين المشاريع: حسب المرفق (أ)
أمين اللجنة الفنية: م. محمد سلامة

الرقم	الجهة	الرقم	الجهة
١	وزارة الأشغال العامة والاسكان	١٢	غرفة تجارة الأردن
٢	وزارة الصناعة والتجارة والتموين	١٣	غرفة صناعة الأردن
٣	وزارة الطاقة والثروة المعدنية	١٤	غرفة تجارة عمان
٤	وزارة البيئة	١٥	غرفة صناعة عمان
٥	هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن	١٦	الجمعية العلمية الملكية
٦	دائرة اللوازم العامة/المشتريات الحكومية	١٧	شركة الكهرباء الاردنية
٧	أمانة عمان الكبرى	١٨	الجامعة الأردنية
٨	مديرية الدفاع المدني	١٩	جامعة البلقاء التطبيقية
٩	نقابة المهندسين الأردنيين	٢٠	الجامعة الهاشمية
١٠	نقابة مقاولي الإنشاءات الأردنية	٢١	الجامعة الألمانية الأردنية
١١	النقابة العامة لتجار الكهرباء والالكترونيات والاتصالات	٢٢	مؤسسة التدريب المهني

المدير العام بالوكالة

م. لينا موسى أبو عيطه

نسخة/ مدير مديرية التقييس
نسخة/ رئيس قسم الصناعات الهندسية
نسخة/ رئيس قسم فحص ومتابعة المواصفات
نسخة/ أمين اللجنة الفنية م. محمد سلامة
غدير - ٢٠٢٦/٤/٨



الملكية الأردنية الهاشمية


ماقت: ١٢٢٥٠-٦٥٣-٩٦٦٢ فاكس: ٩٦٦٢٦٥٣-١٢٤٩٠ ص.ب: ٩٤١٢٨٧ عمان ١١١٩٤ الأردن، الموقع الإلكتروني www.jsmo.gov.jo

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية
المرفق (أ) – مشاريع تصويت لجنة الإنارة/٢٠٢٦

#	إسم المشروع
١	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦٠٩٦٨ الخاصة بالمصابيح ذاتية التغذية لخدمات الإنارة العامة – متطلبات السلامة.
٢	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦١٠٥٠ الخاصة بمحولات مصابيح التفرغ الأنبوبية ذات جهد مخرج في حالة اللاحمل تزيد عن ١ كيلو فولت (وتسمى عادة محولات النيون) – المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة.
٣	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ الخاصة بوحدة صمام ثنائية باعثة للضوء للإضاءة العامة (LED) – مواصفات السلامة.
٤	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦٢٠٣٥ الخاصة بمصابيح التفرغ (باستثناء المصابيح الفلورية) – مواصفات السلامة.
٥	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦٠٤٣٢ الخاصة بالمصابيح التوهجة – مواصفات السلامة، الجزء ١: مصابيح التنفسون للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة.
٦	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦٠٤٣٢ الخاصة بالمصابيح التوهجة – مواصفات السلامة، الجزء ٢: مصابيح التنفسون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة.
٧	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦٠٤٣٢ الخاصة بالمصابيح التوهجة – مواصفات السلامة، الجزء ٣: مصابيح التنفسون الهالوجينية (غير المركبات).
٨	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦٠٥٧٠ الخاصة بأنظمة السارات الكهربائية الزودة لوحدة الإنارة.
٩	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦١٠٤٨ الخاصة بتوابع المصابيح – الكثافات المستخدمة في دوائر المصابيح الفلورية الأنبوبية وغيرها من دوائر مصابيح التفرغ، المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية
المرفق (أ) – مشاريع تصويت لجنة الإنارة/ ٢٠٢٦

١٠	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦١١٨٤ الخاصة بحاملات المصابيح السمارية.
١١	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦١١٩٥ الخاصة بالمصابيح الفلورية ذات الرأسين – مواصفات السلامة.
١٢	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦١١٩٩ الخاصة بالمصابيح الفلورية ذات الرأس المفرد – مواصفات السلامة.
١٣	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦٢٥٦٠ الخاصة بمصابيح (LED) ذاتية التغذية تزيد عن ٥٠ فولت والمستخدمه بالإنارة العامة – مواصفات السلامة.
١٤	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٢٠٢٦/٦٢٧٧٦ الخاصة بمصابيح (LED) ذات الغطاء المزوج الصممة لتكون بديلة عن مصابيح الفلورسنت الخطية – مواصفات السلامة.



DJS IEC 60968:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٦٠٩٦٨

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تين مماثل)

مصابيح ذاتية التغذية لخدمات الإنارة العامة – متطلبات السلامة
Self-ballasted fluorescent lamps for general lighting services - Safety requirements

هذه الوثيقة مشروع لتصويت تم توزيعه ابتداءً من تاريخ ٢٠٢٦/٦/١٥
على صفة التخيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواد صفة قياسية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع. سعيًا لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٩٦٨/٦٠١٥ الخاصة بالمصاييح ذاتية التغذية لخدمات الإنارة العامة - متطلبات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٩٦٨/٦٠١٥ كمواصفة قياسية أردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦٠٩٦٨ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦٠٩٦٨ الخاصة بالمصاييح ذاتية التغذية لخدمات الإنارة العامة - متطلبات السلامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٩٦٨/٦٠١٥ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٩٦٨/٦٠٠٨ الخاصة بمصاييح الكبح الذاتي لخدمات الإنارة العامة - متطلبات السلامة، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦٠٩٦٨ حيز التنفيذ، بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٩٦٨ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "المصاييح ذاتية التغذية لخدمات الإنارة العامة":

* قيد التعديل.




- الجزء ١: المصايح ذاتية التغذية لخدمات الإنارة العامة - متطلبات السلامة.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٥/٦٠٩٦٨ (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٥/٦٠٩٦٨ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

المملكة الأردنية الهاشمية
الجمهورية العربية السورية
تم توليد هذه الوثيقة إلكترونيًا
والملاحظات. لذلك فيرجى عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواد صفة قياسية أردنية





DJS IEC 61050:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٦١٠٥٠

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

محولات مصابيح التفريغ الأنبوبية ذات جهد مخرج في حالة اللاحمل تزيد عن ١ كيلو فولت

(وتسمى عادة محولات النيون)

المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة

Transformers for tubular discharge lamps having a no-load output voltage exceeding 1000 V (generally called neon-transformers)

General and safety requirements

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع، لتتمتع المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩١/٦١٠٥٠ + التعديل ١٩٩٤/١ الخاصة بمحولات مصابيح التفريغ الأنبوبية ذات جهد مخرج في حالة اللاحمل تزيد عن ١ كيلو فولت (وتسمى عادة محولات النيون) - المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩١/٦١٠٥٠ + التعديل ١٩٩٤/١ كمواصفة قياسية أردنية آيسى ٢٠٢٦/٦١٠٥٠ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ج) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسى ٢٠٢٦/٦١٠٥٠ الخاصة بمحولات مصابيح التفريغ الأنبوبية ذات جهد مخرج في حالة اللاحمل تزيد عن ١ كيلو فولت (وتسمى عادة محولات النيون) - المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩١/٦١٠٥٠ + التعديل ١٩٩٤/١ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٢٠٠٨/٦١٠٥٠ الخاصة بمحولات مصابيح التفريغ الأنبوبية ذات جهد مخرج في حالة اللاحمل تزيد عن ١ كيلو فولت (وتسمى عادة محولات النيون) - المتطلبات العامة ومتطلبات الأمان والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسى ٢٠٢٦/٦١٠٥٠ حيز التنفيذ، بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.




تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦١٠٥٠ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "محولات مصاييح التفريغ الأنبوبية ذات جهد مخرج في حالة اللاحمل تزيد عن ١ كيلو فولت (وتسمى عادة محولات النيون) - المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة".

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١٠٥٠ وتعديلها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١٠٥٠ وتعديلها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

المجلس الأعلى للمواصفات والمقاييس
الهيئة الكهروتقنية الأردنية
عرضة للتغيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع إليه، كمواصفة قياسية أردنية





DJS IEC 62031:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٦٢٠٣١

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

وحدات صمام ثنائية باعثة للضوء للإضاءة العامة (LED) – مواصفات السلامة
LED modules - Safety requirements

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توريده إبداء الرأي والملاحظات على ضوء التعديل والتغيير ولا يجوز الرجوع إليه كمواد صفة قياسية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للقياس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع، سعيًا لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تمت هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ الخاصة بوحدة صمام ثنائية باعثة للضوء للإضاءة العامة (LED) - مواصفات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ كمواصفة قياسية أردنية آي سي ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آي سي ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ الخاصة بوحدة صمام ثنائية باعثة للضوء للإضاءة العامة (LED) - مواصفات السلامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الكهروتقنية ٢٠١٢/٦٢٠٣١ الخاصة بوحدة صمام ثنائية باعثة للضوء للإضاءة العامة - مواصفات السلامة، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آي سي ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.



تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٠٣١ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "وحدات صمام ثنائية باعثة للضوء للإضاءة العامة (LED) - مواصفات السلامة".

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٠٣١/٢٠٢٦ (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٠٣١/٢٠٢٦ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكّلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٠٣٥ + التعديل ٢٠١٦/١ الخاصة بمصاييح التفريغ (باستثناء المصاييح الفلورية) - مواصفات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٠٣٥ + التعديل ٢٠١٦/١ كمواصفة قياسية أردنية آيسى ٢٠٢٦/٦٢٠٣٥ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسى ٢٠٢٦/٦٢٠٣٥ الخاصة بمصاييح التفريغ (باستثناء المصاييح الفلورية) - مواصفات السلامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٠٣٥ + التعديل ٢٠١٦/١ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٢٠١٢/٦٢٠٣٥ الخاصة بمصاييح التفريغ (باستثناء المصاييح الفلورية) - مواصفات السلامة، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسى ٢٠٢٦/٦٢٠٣٥ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخوّلة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٠٣٥ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "بمصاييح التفريغ (باستثناء المصاييح الفلورية) - مواصفات السلامة".

* قيد التعديل.




يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٠٣٥ وتعديلها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٠٣٥ وتعديلها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

تصويرت تم توليدها إبداء الرأي والملاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كموافقة قياسية أردنية.





DJS IEC 60432-1:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/١-٦٠٤٣٢

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تين مماثل)

المصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة الجزء ١: مصابيح التنغستون للاستخدامات

الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة

Incandescent lamps - Safety specifications

Part 1: Tungsten filament lamps for domestic and similar general lighting purposes

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توليها ابتداءً من الرأي والملاحظات
فيما يتعلق بالتصوير والتعديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمراسلة فنيائية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للقياس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تمت هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-١/١٩٩٩ + التعديل ٢٠٠٥/١ + التعديل ٢٠١١/٢ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ١: مصابيح التنغستون للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-١/١٩٩٩ + التعديل ٢٠٠٥/١ + التعديل ٢٠١١/٢ كمواصفة قياسية أردنية آيسسي ٦٠٤٣٢-١/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٦٠٤٣٢-١/٢٠٢٦ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ١: مصابيح التنغستون للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-١/١٩٩٩ + التعديل ٢٠٠٥/١ + التعديل ٢٠١١/٢ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الكهروتقنية ٦٠٤٣٢-١/٢٠٠٧ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ١: مصابيح التنغستون للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٦٠٤٣٢-١/٢٠٢٦ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.



تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢ من ثلاث أجزاء، وقد تبنت مؤسسة المواصفات والمقاييس الأجزاء الآتية كمواصفات قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "المصابيح المتوهجة":


- الجزء ١: مصابيح التنغستون للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة.
- الجزء ٢: مصابيح التنغستون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة.
- الجزء ٣: مصابيح التنغستون الهالوجينية (لغير المركبات).

مع الأخذ بعين الاعتبار إمكانية تبني أجزاء أخرى من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢ في المستقبل بناءً على احتياجات الأردن.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-١/١٩٩٩ وتعديلاتها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-١/١٩٩٩ وتعديلاتها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.





DJS IEC 60432-2:2026

First draft

Third edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٢-٦٠٤٣٢

النسخة الأولى

الإصدار الثالث

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

المصابيح المتوهجة – مواصفات السلامة

الجزء ٢: مصابيح التنغستون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض

الإضاءة العامة

Incandescent lamps - Safety specifications

Part 2: Tungsten halogen lamps for domestic and similar general lighting purposes

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع. من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تمت هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً للدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢/١٩٩٩ + التعديل ٢٠٠٥/١ + التعديل ٢٠١٢/٢ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ٢: مصابيح التنغستون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢/١٩٩٩ + التعديل ٢٠٠٥/١ + التعديل ٢٠١٢/٢ كمواصفة قياسية أردنية آيسى ٦٠٤٣٢-٢/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسى ٦٠٤٣٢-٢/٢٠٢٦ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ٢: مصابيح التنغستون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة، المتبنية عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢/١٩٩٩ + التعديل ٢٠٠٥/١ + التعديل ٢٠١٢/٢ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٦٠٤٣٢-٢/٢٠٠٧ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ٢: مصابيح التنغستون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسى ٦٠٤٣٢-٢/٢٠٢٦ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.



تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢ من ثلاث أجزاء، وقد تبنت مؤسسة المواصفات والمقاييس الأجزاء الآتية كمواصفات قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "المصابيح المتوهجة":

- الجزء ١: مصابيح التنغستون للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة.
- الجزء ٢: مصابيح التنغستون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة.
- الجزء ٣: مصابيح التنغستون الهالوجينية (لغير المركبات).


مع الأخذ بعين الاعتبار إمكانية تبني أجزاء أخرى من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢ في المستقبل بناءً على احتياجات الأردن.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-١٩٩٩/٢ وتعديلاتها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-١٩٩٩/٢ وتعديلاتها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

عرضة للتغيير والتبديل، ولا يحول الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية





DJS IEC 60432-3:2026

First draft

Second edition

ع ت آيبيسي ٢٠٢٦/٣-٦٠٤٣٢

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

المصابيح المتوهجة – مواصفات السلامة

الجزء ٣: مصابيح التنغستون الهالوجينية (لغير المركبات)

Incandescent lamps - Safety specifications

Part 3: Tungsten halogen lamps (non-vehicle)

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم التوصل إليه أثناء الأيدي والملاحة
التعديرات والتغييرات، ولا يجوز الرجوع إليه كمواد لاصفاة قياسية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع. من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً للدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢٠١٢/٣ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ٣: مصابيح التنغستون الهالوجينية (لغير المركبات)، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢٠١٢/٣ كمواصفة قياسية أردنية آيسسي ٦٠٤٣٢-٢٠٢٦/٣ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٦٠٤٣٢-٢٠٢٦/٣ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ٣: مصابيح التنغستون الهالوجينية (لغير المركبات)، المتبنية عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢٠١٢/٣ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الكهروتقنية ٦٠٤٣٢-٢٠٠٧/٣ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ٣: مصابيح التنغستون الهالوجينية (لغير المركبات)، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٦٠٤٣٢-٢٠٢٦/٣ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.



تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢ من ثلاث أجزاء، وقد تبنت مؤسسة المواصفات والمقاييس الأجزاء الآتية كمواصفات قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "المصابيح المتوهجة":


- الجزء ١: مصابيح التنغستون للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة.
- الجزء ٢: مصابيح التنغستون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة.
- الجزء ٣: مصابيح التنغستون الهالوجينية (لغير المركبات).

مع الأخذ بعين الاعتبار إمكانية تبني أجزاء أخرى من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢ في المستقبل بناءً على احتياجات الأردن.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢٠١٢/٣ (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢٠١٢/٣ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.





DJS IEC 60570:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٦٠٥٧٠

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدة الإنارة
Electrical supply track systems for luminaires

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توريده لإجراء الرأي والمناقشة في إطار مشروع المواصفة القياسية الأردنية
معرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواد صفة قياسية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع، لتتبعاً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٥٧٠/٦٠٠٣ + التعديل ١/٢٠١٧ + التعديل ٢/٢٠١٩ الخاصة بأنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدة الإنارة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٥٧٠/٦٠٠٣ + التعديل ١/٢٠١٧ + التعديل ٢/٢٠١٩ كمواصفة قياسية أردنية آيسسي ٥٧٠/٦٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على سحب المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٥٧٠-٦٠٢-٢-١/٢٠٠٨ الخاصة بأنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدة الإنارة الجزء ٢: أنظمة التزويد المختلطة القسم ١: الأصناف ١ و ٣ واعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٥٧٠/٦٠٢٦ الخاصة بأنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدة الإنارة، المتبنية عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٥٧٠/٦٠٠٣ + التعديل ١/٢٠١٧ + التعديل ٢/٢٠١٩ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٥٧٠/٦٠١٠ الخاصة بأنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدة الإنارة والمواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٥٧٠-٦٠٢-٢-١/٢٠٠٨ الخاصة بأنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدة الإنارة الجزء ٢: أنظمة التزويد المختلطة القسم ١: الأصناف ١ و ٣، والتي تصبحان لاغيتان عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٥٧٠/٦٠٢٦ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية

* قيد التعديل.



حيث التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.


تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٥٧٠ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "أنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدة الإنارة".

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٥٧٠/٣/٢٠٠٣ وتعديلاتها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٥٧٠/٣/٢٠٠٣ وتعديلاتها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

الدائرة العامة للمواصفات والمقاييس
عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية





DJS IEC 61048:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٦١٠٤٨

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

توابع المصابيح - المكثفات المستخدمة في دوائر المصابيح الفلورية الأنبوبية وغيرها من

دوائر مصابيح التفريغ

المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة

Auxiliaries for lamps - Capacitors for use in tubular fluorescent and other discharge lamp circuits

General and safety requirements

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع تبعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٤٨/٦١٠٤٨ + التعديل ١/٢٠١٥ الخاصة بتوابع المصابيح - المكثفات المستخدمة في دوائر المصابيح الفلورية الأنبوبية وغيرها من دوائر مصابيح التفريغ، المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٤٨/٦١٠٤٨ + التعديل ١/٢٠١٥ كمواصفة قياسية أردنية آيسى ٤٨/٦١٠٤٨/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسى ٤٨/٦١٠٤٨ / ٢٠٢٦ الخاصة بتوابع المصابيح - المكثفات المستخدمة في دوائر المصابيح الفلورية الأنبوبية وغيرها من دوائر مصابيح التفريغ، المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٤٨/٦١٠٤٨ + التعديل ١/٢٠١٥ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٤٨/٦١٠٤٨/٢٠٠٩ الخاصة بتوابع المصابيح - المكثفات المستخدمة في دوائر المصابيح الفلورية الأنبوبية وغيرها من دوائر مصابيح التفريغ، المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة، والتي تصبح لاجية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسى ٤٨/٦١٠٤٨/٢٠٢٦ حيز التنفيذ، بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.




تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦١٠٤٨ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "توابع المصابيح - المكثفات المستخدمة في دوائر المصابيح الفلورية الأنبوبية وغيرها من دوائر مصابيح التفريغ، المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة".

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦١٠٤٨/٢٠٠٦ وتعديلها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦١٠٤٨/٢٠٠٦ وتعديلها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

البناء الرأسي والملاحظات لذلك فهو عرضة للتغيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية





DJS IEC 61184:2026

First draft

Second edition

٢٠٢٦/٦١١٨٤ ع ت آييسي

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

حاملات المصابيح المسمارية

Bayonet lampholders

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توليها إنهاء الرأي والملاحظات الواردة في هذه الوثيقة عرضة للتغيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمراسلة تقليدية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٧/٦١١٨٤ + التعديل ٢٠١٩/١ + التعديل ٢٠٢٤/٢ الخاصة بحاملات المصابيح المسمارية، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٧/٦١١٨٤ + التعديل ٢٠١٩/١ + التعديل ٢٠٢٤/٢ كمواصفة قياسية أردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦١١٨٤ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١٠٠) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦١١٨٤ الخاصة بحاملات المصابيح المسمارية، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٧/٦١١٨٤ + التعديل ٢٠١٩/١ + التعديل ٢٠٢٤/٢ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٢٠٠٩/٦١١٨٤ الخاصة بحاملات المصابيح المستننة، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦١١٨٤ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦١١٨٤ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "حاملات المصابيح المسمارية":

* قيد التعديل.




يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٧/٦١١٨٤ وتعديلاتها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٧/٦١١٨٤ وتعديلاتها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

هذه الوثيقة تصويبت لم تدرج معها إبداء الرأي والملاحظات. لذلك نعرض للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية





DJS IEC 61195:2026

First draft

Second edition

ع ت آيبيسي ٢٠٢٦/٦١١٩٥

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

المصابيح الفلورية ذات الرأسين – مواصفات السلامة

Double-capped fluorescent lamps - Safety specifications

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توليحه إبداء الرأي والملاحظات في موعد لا يتجاوز ١٥ يوم عمل من تاريخ نشره عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواد صفة قياسية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع تبعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تمت هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٥ + التعديل ٢٠١٢/١ + التعديل ٢٠١٤/٢ الخاصة بالمصاييح الفلورية ذات الرأسين - مواصفات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٥ + التعديل ٢٠١٢/١ + التعديل ٢٠١٤/٢ كمواصفة قياسية أردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦١١٩٥ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦١١٩٥ الخاصة بالمصاييح الفلورية ذات الرأسين - مواصفات السلامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٥ + التعديل ٢٠١٢/١ + التعديل ٢٠١٤/٢ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٢٠٠٨/٦١١٩٥ الخاصة بالمصاييح الفلورية ذات الرأسين - مواصفات الأمان، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦١١٩٥ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦١١٩٥ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "المصاييح الفلورية ذات الرأسين - مواصفات السلامة".

* قيد التعديل.




يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقيسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٥ وتعديلاتها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٥ وتعديلاتها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

هذا التصويت تم توليها إبداء الرأي والملاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية





DJS IEC 61199:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٦١١٩٩

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تين مماثل)

المصابيح الفلورية ذات الرأس المفرد – مواصفات السلامة
Single-capped fluorescent lamps - Safety specifications

نسخة الوثيقة مشروع تصويت تم التصويت عليه إيداء الرأي والملاحظات على ضوء التعديل والتغيير، ولا يجوز الرجوع إليه كمواد لصفة قياسية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع، سعيًا لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٩ + التعديل ٢٠١٢/١ + التعديل ٢٠١٤/٢ الخاصة بالمصابيح الفلورية ذات الرأس المفرد - مواصفات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٩ + التعديل ٢٠١٢/١ + التعديل ٢٠١٤/٢ كمواصفة قياسية أردنية آي سي ٢٠٢٦/٦١١٩٩ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آي سي ٢٠٢٦/٦١١٩٩ الخاصة بالمصابيح الفلورية ذات الرأس المفرد - مواصفات السلامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٩ + التعديل ٢٠١٢/١ + التعديل ٢٠١٤/٢ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٢٠٠٨/٦١١٩٩ الخاصة بالمصابيح الفلورية ذات الرأس المفرد - مواصفات الأمان، والتي تصبح لاجية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آي سي ٢٠٢٦/٦١١٩٩ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦١١٩٩ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "المصابيح الفلورية ذات الرأس المفرد - مواصفات السلامة".

* قيد التعديل.




يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٩ وتعديلاتها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٩ وتعديلاتها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

مشرور
نصوبت تم توليحه ابناء الرأي والملاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع اليه كمواصفة قياسية أردنية





DJS IEC 62560:2026

First draft

First edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٦٢٥٦٠

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

مصابيح (LED) ذاتية التغذية تزيد عن ٥٠ فولت والمستخدمه بالإنارة العامة – مواصفات السلامة

Self-ballasted LED-lamps for general lighting services by voltage > 50 V - Safety specifications

التصنيف والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواد صفة قياسية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ٢-٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٥٦٠/٢٠١١ + التعديل ٢٠١٥/١ الخاصة بمصابيح (LED) ذاتية التغذية تزيد عن ٥٠ فولت والمستخدمه بالإنارة العامة - مواصفات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٥٦٠/٢٠١١ + التعديل ٢٠١٥/١ كمواصفة قياسية أردنية آيسي ٦٢٥٦٠/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسي ٦٢٥٦٠/٢٠٢٦ الخاصة بمصابيح (LED) ذاتية التغذية تزيد عن ٥٠ فولت والمستخدمه بالإنارة العامة - مواصفات السلامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٥٦٠/٢٠١١ + التعديل ٢٠١٥/١ باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٥٦٠ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "مصابيح (LED) ذاتية التغذية تزيد عن ٥٠ فولت والمستخدمه بالإنارة العامة - مواصفات السلامة".

* قيد التعديل.



يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقيسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١١/٦٢٥٦٠ وتعديلها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١١/٦٢٦٥٠ وتعديلها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

تصويرت تم توليتمه إبداء الرأي والملاحظات. لذلك فيعرض للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كموافقة قياسية أردنية



المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع تبعاً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٧٧٦/٢٠١٤ الخاصة بمصابيح (LED) ذات الغطاء المزدوج المصممة لتكون بديلة عن مصابيح الفلورسنت الخطية - مواصفات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٧٧٦/٢٠١٤ كمواصفة قياسية أردنية آيسي ٦٢٧٧٦/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسي ٦٢٧٧٦/٢٠٢٦ الخاصة بمصابيح (LED) ذات الغطاء المزدوج المصممة لتكون بديلة عن مصابيح الفلورسنت الخطية - مواصفات السلامة، المتبنية عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٧٧٦/٢٠١٤ باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٧٧٦ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "مصباح (LED) ذات الغطاء المزدوج المصممة لتكون بديلة عن مصابيح الفلورسنت الخطية - مواصفات السلامة".

* قيد التعديل.



يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٧٧٦ (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٧٧٦ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

تم تصويتك تم توليها إجراء الترخيص والملاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع اليه كمواد قياسية أردنية.

